

تدبير الخلاف المذهبي عند مالكية الغرب الإسلامي
أبو بكر بن العربي أنموذجًا
(ت543هـ).

**Management Of The Doctrinal Dispute Among The Owners Of The Islamic
West Abu Bakr Bin Al-Arabi As A Model D. (543 AH.)**

عبد الصمد بوذياب*

كلية أصول الدين، جامعة القرويين، فاس، المغرب

Salmanboudiab@gmail.com

تاريخ القبول: 2018 /03/ 13

تاريخ الاستلام: 2018 /02 / 03

ملخص

لم تختلف منطقة الغرب الإسلامي كثيرا عن غيرها من مناطق العالم الإسلامي في تنوع المشارب الفكرية والتوجهات المذهبية. غير أن دراية علماء المنطقة بفقهاء الخلاف واستحضار قواعده في التعامل مع المخالف أسهم في التقريب بين المختلفين وفي حفظ الوحدة الفكرية والمذهبية للمنطقة، ومن هؤلاء علامة زمانه الإمام أبو بكر بن العربي المعافري (ت543هـ). الذي تفاعل مع مذاهب عصره وخبر الخلاف معها وأدراه بقواعد يمكن البناء عليها والاستفادة منها في تدبير الخلاف المذهبي في زماننا ورسم معالم لفقهاء الخلاف معها.

الكلمات المفتاحية: الخلاف المذهبي ، الغرب الإسلامي ، أبو بكر بن العربي.

Abstract

The region of the Islamic West did not differ much from other regions of the Islamic world, in the diversity of intellectual stripes and sectarian orientations.

However, the knowledge of the region's scholars of the jurisprudence of the dispute, and the evocation of its rules in dealing with the offender contributed to bringing the two together and preserving the intellectual and sectarian unity of the region. and among these is the scholar of his time, the Imam Abu Bakr Ibn Al-Arabi Al-Ma`afari (d.543 AH). The one who interacted with the doctrines of his time and reported the disagreement with them, and he understood them with rules that can be built upon and used in managing the doctrinal disagreement in our time and drawing the parameters of the jurisprudence of the disagreement with them.

Keywords: Doctrinal dispute, Islamic West, Abu Bakr bin Al-Arabi

* البريد الإلكتروني للمرسل: Salmanboudiab@gmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد النبي الأمين وعلى آله وصحابه أجمعين.

وبعد،

لقد كان لغياب تدبير الخلاف المذهبي الفقهي والفكري... الأثر البالغ في وقوع فتن وإحن وتبديعٍ للخصوص ونسبتهم إلى الفسق والخروج عن الشرع... وما إسقاط دولة المرابطين عندنا في الغرب الإسلامي وقيام دولة الموحدية وما تبعه من إحراق كتبٍ والاحتفاء بأخرى.. إلا أنموذج لغياب تدبير الخلاف وخروجه عن سياقه العلمي والفقهي وغياب نسق فقهي وفكري لتوجيهه الخلاف والحد من آثاره؛ مما فوّت على الأمة أزماناً وأعمالاً وأعماراً، وأوجد أزمات كان بالإمكان تفاديها واستثمار الجهد فيما يعود بالنفع والخير على الأمة بأكملها.

لقد عرفت منطقة الغرب الإسلامي - وإن بوثيرة أقل من الشرق - تعدد النحل والتيارات الفكرية والكلامية والفلسفية الباطنية.. بالإضافة إلى تعدد المشارب الفقهية والمذهبية، فقبل أن تستقر المنطقة على الوحدة المذهبية المالكية في الفقه، والأشعرية في العقيدة، والجنيدية في الأخلاق والسلوك؛ واجه علماء المالكية - الذين هم في الآن ذاته أشعريون وحنيدون - ظهور دعواتٍ مخالفةٍ ومختلفة شكلت في كثير من مظاهرها قلقاً كبيراً على النسيج الفكري والأمن الروحي والاستقرار المذهبي بمنطقة الغرب الإسلامي، حيث ظهرت دعاوى التمذهب بمذهب الأوزاعي، والشافعي، والحنفي، كما ظهر الفكر الشيعي، والخارجي، والاعتزالي، والتصوف الفلسفي، بالإضافة إلى الفكر الظاهري الحزبي الذي شكل التحدي الأكبر أمام علماء الفقه المالكي في الأندلس كما هو معروف.

غير أن ما اتصف به أعلام المذهب المالكي في المنطقة من حسن توظيفهم لأصول المذهب ومصادره... وتمكنهم من الشروط العلمية والمعرفية والمنهجية لفقه الخلاف والتعامل مع المخالفين سهل إحتواء تلك التيارات الفكرية والمذهبية وتدبير وإدارة الخلاف معها مجنبيين المنطقة مزيداً الانقسامات والخلافات، ومن أبرز العلماء الذين كان لهم الحضور القوي في هذا المجال مجال فقه الخلاف وتدبير الخلاف الإمام أبو بكر بن العربي المعافري رحمه الله تعالى رضي عنه (ت543هـ).

اننا وإذ نستحضر هذه السياقات الزمكانية ندرك أن واقع الأمة عموماً ومنطقة الغرب الإسلامي خصوصاً هي في حاجة دائمة إلى فقه الخلاف والتعامل مع المخالف، مما يجعل مدارس هذه المواضيع في غاية الأهمية للإفادة منها والاستفادة من مناهج أهلها وتجربتهم في تدبير وإدارة الخلاف الفكري والفقهي واستيعاب خلافات أهل زماننا ضمن الوحدة المذهبية للمنطقة وتذويبها فيها بعيداً عن الصراعات المذهبية والفكرية إلا ما شذ من حالات.

فما هي الطرائق التي اتبعها ابن العربي والمداخل التي انتهجها في تدبير الخلاف...¹؟

وكيف تفاعل مع الخلاف الفقهي والتنوع الفكري والمذهبي في الغرب الإسلامي؟

ثم كيف يمكن الاستفادة من منهجه في فقه الخلاف وتدبير الخلاف، وفي الحفاظ على الوحدة الفكرية والمذهبية

للمنطقة وتحسينها من التفهيم والتشتت؟

هذا ما سأحاول مقارنته في هذه الورقة البحثية إن شاء الله تعالى من خلال محورين اثنين، يتناول المحور الأول:

مكنة ابن العربي من فقه الخلاف وعلاقته مع المخالف، ، وينظر المحور الثاني: في السبل والطرائق التي انتهجها الإمام في

تدبير الخلاف المذهبي وسبل الاستفادة منها والبناء عليها، ثم خاتمة بالنتائج والخلاصات.

المحور الأول: ابن العربي والتفاعل المذهبي

عاش الإمام أبو بكر بن العربي - رحمه الله - وعاش كثيرًا من أتباع المذاهب والممل والنحل المتنوعة والمتباينة.. وتفاعل متأثرًا ومتأثرًا بأحداثها، وكان لذلك - بلا شك - دوره الكبير في تكوينه الفقهي وإنتاجه الاجتهادي... إذ خبر رحمه الله - داخل الأندلس وخارجها - جل المذاهب إن لم تكن كلها، فعرف المتفق والمختلف بينها، واطلع على أصولها وفروعها.. لاسيما عند توليه القضاء وقربه من السلطان وما تبع ذلك من الابتلاءات والمحن التي عاشها، كما كان لرحلته في مناطق الغرب الإسلامي وخارجها، دور كبير أيضاً في التعرف على باقي الفرق والمذاهب المختلفة.

ليس عرضنا الغوص في تفاصيل حياة ابن العربي؛ لأن ذلك معروف ولا نحتاجه كثيراً في موضوعنا،² وإنما الغرض ذكر موجز للمحطات الكبرى من مساره ومسيرته وعلاقته بالمذاهب الأخرى والتمكن من فقه الاختلاف معها، محطات يمكن تقسيمها إلى ثلاثة مراحل أساسية:

المرحلة الأولى: مرحلة اكتساب القدرات العلمية والمعرفية لمعرفة الخلاف. (468 - 485 هـ).

هذه المرحلة يمكن تعريفها بمرحلة الدرس والتحصيل على يد أساتذته ومعلميه بالأندلس.. وقد أظهر فيها قدرة كبيرة على التمييز والنبوغ في التحصيل، وهو شرط أساس وضروري للتهيئ لمعرفة الخلاف وفقه الخلاف، إذ لا يمكن الحديث عن موضوع الخلاف مع الآخر - المذاهب والنحل الأخرى - دون معرفة الذات - المذهب المالكي والأشعري والجنيدى - وإتقان المعارف والعلوم الضرورية المرتبطة بالذات.

واكتساب ابن العربي ذلك يرى من بعيد في سيرته وفي تراثه وآثره... التي غطت جل المجالات المعرفية والفكرية، يقول عالمنا - رحمه الله - عن هذه المرحلة: "حفظت القرآن وأنا ابن تسع سنين، ثم ثلاثاً أضبط القرآن والعربية والحساب، فبلغت ست عشرة سنة وقد قرأت من الأحرف - أي من القراءات - نحو من عشرة، بما يتبعها من إظهار وإدغام ونحوه، وقرنت في الغريب والشعر واللغة...".³ ومع الأيام أضحى مبرزاً في الفقه والأصول والحديث والكلام والتفسير والعقيدة والتصوف والتاريخ والجدل واللغة والنحو وعلوم القرآن وأشياء أخرى سوى ذلك؛⁴

إذا فالتميز المعرفي والنبوغ الفكري والتمكن من المعارف والعلوم المرتبطة بالوحدة الفكرية والمذهبية للغرب الإسلامي جعل من ابن العربي قادراً على دراسة المذاهب الأخرى ومدارسة أهلها، ومحاورتهم على أرضية صلبة معرفياً و متماسكة فكرياً، لا تؤثر فيها وجهات النظر المخالفة ولا تتأثر بالاجتهادات المغايرة.

المرحلة الثانية: مرحلة التفقه في الخلاف والتفاعل مع المخالف، (485 إلى 495 هـ).

تمثل هذه الفترة تلك الرحلات التي طاف فيها وتعرف من خلالها ابن العربي على جل الحواضر العلمية شرقاً وغرباً، حيث عايش بالقيروان ومصر والحجاز والشام..⁵ مختلف ألوان الطيف المذهبي من شافعية وحنفية وحنابلة وأوزاعيين وغيرهم، وتعرف عن قرب على مختلف الاجتهادات والاجتهادات الفقهية والفكرية والمذهبية...⁶ هذا الذي اللقاء بأرباب مختلف المذاهب والفرق، مكن ابن العربي من التفقه في الخلاف ومعرفة المخالف، والقدرة على الترجيح وتدبير الخلاف، إذ "لا يجوز لمن لا يعلم الأقاويل أن يقول هذا أحب إلي" ⁷ ولا يجوز ل"من لم يسمع الاختلاف فلا تعده عالماً".⁸

المرحلة الثالثة: مرحلة توجيه الخلاف وتدبير الاختلاف (495-543 هـ).

وهي المرحلة التي سيشرع فيها ابن العربي بالتأسيس لفقه الخلاف وتحرير محله وتدبيره من خلال وضع سياج سميك للوحدة المذهبية للمنطقة يسهم في تماسكها ومتانتها، وتوسل لذلك ابن العربي بمختلف الوسائل من تدريس وتأليف وتصنيف..⁹ مستفيداً من الخبرات التي راكمها في المرحلة الأولى والثانية التي جعلتا أهل الأندلس والمغرب يسلمون بتفوقه المعارف، وقوة حجته في محاوره المخالفين وبيان سقم الضعيف منها، وكشف الوهن الفكري والفقهي والمذهبي... بها، وصار يعامل على أنه: "الإمام العلامة، الحافظ المتبحر، خاتم علماء الأندلس، وآخر أئمتها وحفاظها؛"¹⁰ حيث سار رحمه الله "من أهل التفنن في العلوم والاستبحار فيها والجمع لها، متقدماً في المعارف كلها، متكلماً في أنواعها، نافذاً في جميعها، حريصاً على أدائها ونشرها، ثاقب الذهن في تمييز الصواب منها، ويجمع إلى ذلك كله؛ آداب الأخلاق مع حسن المعاشرة ولين الكنف وكثرة الاحتمال وكرم النفس وحسن العهد وثبات الوعد...".¹¹

بعد أن وصل ابن العربي لتلك المكانة ونال من أهل زمانه تلك الحضوة، أضحى مقدماً في تدبير الخلاف ومواجهة التحديات الفكرية والعقدية للوحدة المذهبية بالغرب الإسلامي لاسيما من قبل المذهب الظاهري الذي كان له كبير الأثر في التشويش على النسيج الفكري والفقهي للمنطقة بالمقارنة مع نزعات التمدد الأخرى وشطحات الفرق الفلسفية والباطنية..

وقد بنى ابن العربي رحمه خلافة مع الآخرين على أسس وقواعد سنراها في المحور الموالي إن شاء الله.

المحور الثاني: أسس تدبير الخلاف المذهبي عند أبي بكر بن العربي

إن التعامل مع المذاهب الأخرى وتدبير الخلاف مع أهلها مشروط بوجود أرضية مذهبية تتسم بالوضوح في قواعدها والقوة في أدلتها، والصلابة في المرجعية المؤصلة لها، والمرونة والوسطية في التنزيل لأحكامها.

ثم قبل الحديث عن الخلاف وتدبير الخلاف لا بد من معرفة مواضع الخلاف وتحرير محل النزاع فيها، وبيان أدلة المالكية دون تعصب مذهبي ولا جمود ظاهري وهذا ما فعله الإمام أبو ابن العربي -رحمه الله- في تدبيره للخلاف مع غير المالكية والأشاعرة والصوفية الفلاسفة وغيرهم كما سنرى إن شاء الله تعالى ضمن هذا المحور.

أولاً: تحرير محل الخلاف.

قبل أن يناقش الإمام ابن العربي مخالفه وينظرهم في المسائل الخلافية، عمد - رحمه الله - إلى بيان مواضع الخلاف وتحرير أدلتها وإظهار وجه استدلال المالكية فيها، فقام في ذلك بتفسير أحكام القرآن الكريم¹² وشرح دواوين السنة النبوية كموطأ الإمام مالك¹³ وسنن الترمذي¹⁴ وغيرها من المؤلفات والمصنفات، بالإضافة إلى جلوسه في ذلك إلى الطلاب للتعليم والتدريس وتحرير محل النزاع في الأمور المختلف فيها وتحقيق مناطاتها وإرجاعها لأصولها قبل الانتقال إلى الترجيح بينها والاختيار بين مسائلها..

وهذا للأسف ما ينقص غالب أهل زماننا، إذ نجد من يتحدث في الخلاف ويدعي القدرة على الترجيح.. ويكيل التهم للمخالف.. لم يجر محل الخلاف ولم يتحقق من مناطاته، ولم يتبين أدلته.. فيحوض في الخلاف دون أن علم بالقرآن أو فهم للحديث.. بل أحياناً دون أن يدرس مواضع الخلاف ويعرف أسبابها ويطلع عليها!!

لقد اهتم الإمام أبو بكر العربي رحمه الله بكل الأدلة المرتبطة بالقضايا الخلافية التي كانت في زمانه، عقيدةً وفقهاً وسلوكاً وكلاماً وفلسفة.. وقام بتحقيق مناطاتها وبيان أصولها وأدلتها، ف"صنف فيما غير فن تصانيف مليحة كثيرة حسنة مفيدة منها: "أحكام القرآن" وكتاب "المسالك في شرح موطأ مالك"، وكتاب "القبس على موطأ مالك بن أنس"، و"عارضة الأحوذى على كتاب الترمذي"، و"العواصم من القواصم"، و"المحصول في أصول الفقه"، و"سراج المريردين" و"سراج المهتدين" و"كتاب المتوسط" وكتاب "المتكلمين"، وتآليف أخرى في شتى المواضيع الخلافية التي يحتاج فيها لبيان الدليل ومناطاته وتحرير محل النزاع فيه.¹⁵

لم يكن ابن العربي يؤلف من أجل التأليف، ولم يكن مكرراً لما قيل وكتب، وإنما كان مقصده بيان الدليل القرآني والحديثي للفقه المالكي، ثم البناء على ذلك في تدبير الخلاف المذهبي بما يحفظ وحدة المجتمع وما عليه الناس من تدين

وتمذهب بجمعهم ولا يفرق بينهم.

ويشبهه نُهج أبي بكر بن العربي هذا، ما فعله شيخه أبو حامد الغزالي في تحريره مسائل الخلاف في الفلسفة، قبل الرد على الفلاسفة ومناقشة القضايا الخلافية مهم..¹⁶

وهكذا ففي العقيدة أبان المذهب المرتضى في الأندلس والغرب الإسلامي وحرر محل الخلاف فيه بكتب منها: " الكتاب المتوسط في الاعتقاد" وكتاب " الأمد الأقصى في شرح أسماء الله الحسنى" ¹⁷ وكتاب " الأفعال"، كما أصل لعقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة وحرر الخلاف فيها بكتاب " العواصم من القواصم".¹⁸ فوضع بهذه الكتب أصلاً صلباً ودليلاً واضحاً وقويّاً محرزاً يُرجع إليه في مناقشة القضايا الخلافية التي تثار حول ما عليه أهل زمانه من مذاهب أهل السنة والجماعة.¹⁹

كما ألف في التصوف والأخلاق والسلوك كتاب " سراج المريدين" ²⁰ لتحرير محل الخلاف في الموضوع، كما بين ذلك في مقدمة الكتاب مصرحاً أنه تأثر فيه - أيضاً - بشيخه الغزالي في الإحياء، غير أنه التزم فيه ما صح من نصوص شرعية، بعيداً عن الإغراق الفلسفي والكشف الصوفي.. لأن " منهج الفلاسفة - كما يرى المطلعون على تراث ابن العربي - وإن كان سبيلاً للعلم؛ إلا أن فيه مغامرةً ومخاطرةً، وليس كل إنسان يحتمله ويستقل به، كما فعل أبو حامد الذي سلك طريقاً غير مأمونة العواقب.. فإنه يجب الحذر منه والاحتياط كي لا يضل..".²¹ أما في الفقه فحرر رحمه الله محل الخلاف وأبان أدلة المالكية وما بنيت عليه تلك الأدلة من نصوص قرآنية وحديثية بفهم سلف الأمة وفي مقدمتهم أهل مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فقام بنفسه آيات الأحكام الفقهية - أحكام القرآن - ميرزا دلائل المالكية ومظهرها لحجتهم، ثم قام بجانب ذلك بشرح كتاب الموطأ المصدر الثاني للأحكام بعد القرآن في الغرب الإسلامي، بشرحين: أحدهما أخصر من الآخر، حتى يظهر الدليل للجميع ويتعقل مواضع الخلاف كل حسب غرضه والإشكال الذي لديه.

فأبان بـ"القبس شرح موطأ مالك بن أنس" - الذي هو أشبه ما يكون بالتفسير الموضوعي للموطأ - الخلاف في مسائل بعينها رأى أنها تحتاج التحرير والبيان والتبئين..

وأبان مواضع الخلاف كلها بالشرح الثاني للموطأ وهو "المسالك في شرح موطأ مالك" حيث شرح الأحاديث كلها، مبيّناً معانيها وموضحاً أحكامها ومحراً مسائل الخلاف فيها جميعها.

كما ألف كتاب "عارضة الأحمدي" الذي شرح فيه "سنن الترمذي" أحد الكتب الستة الأكثر شهرةً في المنطقة لبيان ما يرتبط بها من خلاف في مواضيع متنوعة.²²

إن الناظر في مقدمات مؤلفات الإمام أبي بكر وفي أسباب تأليفه يدرك أن الباعث على ذلك حاجة الناس لتحرير

محل الخلاف وبيان وجه الدليل في المسائل التي تثار الخلافات حولها ، كما يحكي في مقدمة كتاب "المسالك" قائلاً: "إنما حملني على جمع هذا المجموع بما فيه إن شاء الله كفاية وقنوع أمور ثلاثة، وذلك أني ناظرت يوماً جماعة من أهل الظاهر الحزمية الجهلة بالعلم والعلماء وقلة الفهم على موطأ مالك بن أنس، فكل عابه وهزأ به، فقلت: ما السبب الذي عبتموه من أجله؟ فقالوا: أمور كثيرة.

أحدها: أنه خلط الحديث بالرأي.

الثاني: أنه أدخل أحاديث كثيرة صحاحا، وقال: ليس العمل على هذه الأحاديث. والثالث: أنه لم يفرق فيه بين المرسل والموقوف، والمقطوع من البلاغ، وهذا من إمام قد صحت عندهم إمامته في الفقه والحديث نقيصة، إذ قد اسند كل مصنف في كتابه أحاديثه، فقلت لهم: "اعلموا أن مالكا رحمه الله إمام من أئمة المسلمين... وأنا إن شاء الله أنبهكم على ذلك عيانا، وتحيطون به يقينا، عند التنبيه عليه في موضعه إن شاء الله".²³

فمن خلال هذا النص يظهر أن ابن العربي لاحظ أن عدم تحرير محل الخلاف، وعدم الكفاية في بيان دليل المالكية، من أهم الأسباب المفضية للخلاف، فكان لا بد من التحرير وتوفير البيان لكل الناس كي يطمئنوا لتمذهبهم ويتبينوا ذلك بأنفسهم سواء بالتأليف والتصنيف، أو بالتعليم والتدريس فعمل رحمه الله "طيلة أربعين سنة في التدريس وتركيز العقيدة الأشعرية والفقه المالكي"²⁴.

ورغم أن شروحا أخرى لهذه الأصول كانت موجودة ومتوفرة في زمانه؛ إلا أنه رأى أنها غير كافية بمراده، فالتمهيد لابن عبد البر: "كتاب صعب على الطالب اكتسابه، ويميل القارئ قراءته، ولم يشبع فيه من فروع المسائل وقواعد النوازل"²⁵ وهو ما لا يسمح بتحرير محل الخلاف وبيان أدلتها وأصولها ومناطقها، والمنتقى للبايجي: "أغفل كثيراً من علوم الحديث الذي تضمنه كتاب الموطأ"²⁶. المفيدة في تحرير محل الخلاف وتدييره مع المختلفين.

نخلص مما سبق إلى أن كثيراً من المسائل التي اختلف فيها الناس ويختلفون، يعوزها البيان وعدم تحرير محل الخلاف، وهو ما نحتاجه في كثير من مسائل الخلاف بين أهل زماننا، فالذين ينقمون على الفقه المالكي وعلى التمذهب عموماً؛ سرعان ما يتراجعون عن مواقفهم عندما يحرر لهم موضوع الخلاف تحريراً علمياً، سواء في أمور الخلاف القديمة أو في المستجدة التي فرضتها عولمة المعرفة والتنقل بين البلدان.. وقد جربنا هذا كثيراً في مسائل الفقه، والعقيدة، والتصوف... فكان مفيداً في تدبير الخلاف والله الحمد.

إذا كان ابن العربي أعاد تفسير القرآن الكريم وأعاد شرح الموطأ وفق ما يقتضيه زمانه من تحديات وما يثيره المخالفون من إشكالات رغم كثرة التفاسير وكثرة الشروح التي كانت موجودة في زمانه؛ فإن زماننا في حاجة ماسة إلى إعادة تحرير محل الخلاف من جديد وبيان أدلتها.. بلغة واضحة وبسيطة، وبأمثلة معاصرة، وأساليب جديدة، مختصرة ومفصلة، تراعي مختلف الشرائح الاجتماعية والثقافية.. باعتبار ذلك أول مدخل من مداخل فقه الخلاف وتديير

الاختلاف.

ثانيا: الاجتهاد وعدم التعصب في التقليد

عن الخروج عن الوحدة المذهبية لبلد ما؛ طالما كان سببه التعصب المقيت والتقليد العمى وجعل ما هو نسي في درجة القطعي، بالمقابل نجد أن الأخذ بالاجتهاد يمكن من تدبير كثير من قضايا الخلاف ويسهم في استيعاب عدد كبير من المختلفين داخل المذهب الواحد.. فالاجتهاد يصير الاعتبار للأصول والقواعد العامة التي تتسم بالمرونة.. لا للفروع الجزئية والتقليد الضيق، فبالاجتهاد يستوعب الخلاف وبالتعصب تتسع دائرته ويزداد عدد المخالفين..

لذلك جعل الإمام ابن العربي - رحمه الله - من الاجتهاد مدخلا لتدبير الاختلاف مع المختلفين واستيعابهم داخل أصول المذهب وإن لم يلتزموا بكل فروعهم، إذ لم يمنعه انتماءه المذهبي واعتزازه بذلك، ودفاعه المستميت عن الفقه المالكي من الاجتهاد بما يخالف فتاوى المالكية، بل ومخالفة إمام المالكية نفسه، في ضوء أصول المذهب الاجتهادية وعملا بها.²⁷

فلم يقصر ابن العربي رحمه الله جهده واجتهاده المذهبي على المجال الفقهي، بل تعداه إلى موضوع العقائد وأصول الدين، حيث كانت له رحمه الله اختياراته الكلامية وآراؤه الاجتهادية الخاصة في كثير من الأمور الجزئية والفرعية.²⁸

إن اعتماد ابن العربي رحمه الله الاجتهاد مدخلا لإدارة وتدبير الاختلاف، أورثه واقعية وموضوعية مع المخالفين، فلم ينفر منه الشافعية الذين وافقهم أحيانا، ولا الحنفية الذين وافق إمامهم في أحيان أخرى، كما لم ينفر منه المالكية الذين كان لهم رأي مختلف من بعض مسائل الفقه المالكي، إذ أقرهم ابن العربي على اجتهادهم ولم يعتبره خروجًا عن المذهب ولا داعيا لإثارة الخصام والخروج عن الوحدة المذهبية والفكرية للمنطقة، فما دام الاجتهاد وفق أصول المذهب العامة وقواعده الكبرى فلا إشكال جراء ذلك؛ لأن تدبير الاختلاف يقتضي نفسا اجتهادياً يروم "النزاهة في التفكير وتوخي الموضوعية والحق عن طريق البراهين والأدلة الشرعية والعقلية، وكل هذا كان يبثه ابن العربي في تلاميذه ومعاصريه، وهكذا كان له فضل تخريج علماء الجيل..".²⁹

إن التزليل العملي للمدخل الاجتهادي في تدبير الاختلاف عند أبي بكر ابن العربي له شواهد متعددة ومتنوعة،

منها.

1- تأييد ابن العربي قول أصبغ على قول إمام المذهب في العتق. قال: "أما العتق المبتدأ، فلا خلاف فيه أنه يجوز فيه عتق الكافر والمسلم، حتى قال مالك: إن عتق الكافر ابتداءً أفضل من عتق المسلم إذا كان أكثر ثمنًا، للحديث الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم، سئل أي الرقاب أفضل؟ قال: ((أغلاها ثمنًا، وأنسها عند أهلها)) وخالفه أصبغ وأصاب، فليس النظر إلى تنقيص الملك على المعتق، وإنما النظر إلى تخليص المملوك من الرق وتفريغه لعبادة الله، وثواب المعتق بتخليص كل عضو منه من النار".³⁰

2- الانتصار للشافية والأحناف على حساب المالكية في الاعتكاف. اشترط فالمالكية اشترطوا لاعتكاف الصوم، وذلك لا يتأتى إلا في يوم وليلة، غير أن ابن العربي رحمه الله قال في "الأحكام" في معرض تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَاشِرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ [البقرة:187]: وأما تقديره بيوم وليلة لأن الصوم من شرطه؛ فضعيف".³¹

3- الانتصار للشافية خلافاً للمالكية والأحناف في ضمان المعتدي قيمة ما أفسد. يقول رحمه الله: " الشافعي يقول: على المعتدي، قيمة ما أفسد بالغاً ما بلغ، قليلاً أو كثيراً.. وقال مالك وأبو حنيفة: إذا ذهب المعظم من المنفعة؛ فعلى المعتدي جميع القيمة.. وقد بينا في مساءل الخلاف هذه المآخذ، والأقوى عندي فيها مذهب الشافعي إن شاء الله".³²

إن نزعة ابن العربي الاجتهادية جعلته يتصف بالإنصاف والموضوعية تجاه أدلة المخالفين له والمختلفين معه، فلم يمنعه اعتزازه بالانتماء للمذهب المالكي والاستماتة في الدفاع عن اختياراته.. من الاعتراف للمخالفين بصوابية بعض اختياراتهم بعبارة صريحة وواضحة كما في الأمثلة السابقة.

الخلاصة أن تدبير الخلاف يقتضي سعة النظر وبعد الأفق وتقديم الكليات على الجزئيات، ونبذ التقليد الأعمى والتعصب لفروع المذهب على حساب الأصول والقواعد، لأن في النهاية الغرض هو التعبد لله تعالى ووفق إرادته وما صح من دليل يتعبد به، وهذا ما توفر في الإمام ابن العربي رحمه الله تعالى ورضي عنه.

تبقى مسألة أخيرة قبل الانتقال للنقطة الموالية، وهي بعض المؤاخذات التي تروى عن قساوة أحكام ابن العربي وشده لهجته على المخالف في بعض الأحيان، وهذه وإن ثبت عنه منها شيء؛ إلا أن الواجب قراءتها في سياقها الاستثنائي، خصوصاً مع خصم كابن حزم الذي شُبه لسانه بسيف الحجاج.

وفي هذا النص الذي ينقل لنا فيه رحمه الله تعالى سبب تلك الشدة فيقول: " فلما عدت وجدت القول بالظاهر قد ملأ المغرب بسخيف من أهل بادية إشبيلية يعرف بابن حزم، وفي حين عودتي من الرحلة ألفت حضرتي منهم طافحة، ونار ضلالهم لافحة، فقاسيتهم مع غير أقران، وفي عدم أنصار".³³

ففي هذا النص إشارة أن القول بالظاهر كان منتشرًا زمن ابن العربي بالبادية أكثر لتوافق هذا الفكر مع أهل البوادي وقصر إدراكهم في الغالب، ثم معروف أن طباع أهل البادية فيها من الجفاء والخشونة ما يجعلهم يصدرن أحكاماً فيها من الغلظة والسطحية ما جعل ابن العربي يرد بصيغة مشابحة لأسلوبهم لتكون أوقع في نفوسهم.

ثم إن الذين كان ابن العربي يحاججهم هم أتباع ابن حزم وليس ابن حزم نفسه، ولعله لو التقى ابن حزم وكان الكلام مباشرًا بين الإمامين؛ لكان الموقف مختلفًا، والله أعلم.

ثالثاً: إعمال النظر المقاصدي ورفض الجمود الظاهري.

إن النظر إلى المقاصد والمعاني بدل الجمود على الألفاظ والمباني يجعل غاية المختلفين واحدة، أو متقاربة على الأقل، لذلك فإن إمامنا ابن العربي وظف النظر المقاصدي في تدبير الاختلاف المذهبي، معتبراً المآل، ومستحضراً للمصالح والمفاسد، وموظفاً لقواعد المقاصد التي أسهم في تععيد عدد منها.

لقد اشتهر الإمام أبو بكر بن العربي رحمه الله بين علماء المالكية - لاسيما في الغرب الإسلامي - بإعماله النظر المقاصدي في النص الشرعي، وتوظيف علل الأحكام في تدبير الاختلاف، فأحكام الشرع عند ابن العربي "إنما تثبت بمعانيها لا بألفاظها"³⁴ و"اتباع الظاهر على وجهه هدمٌ للشريعة"³⁵ لأن الشريعة كلها معللة "إلا نبذا شدت لا يمكن فيها إلا رسم الإتياع".³⁶

وكان رحمه الله في ذلك متوسطاً "بين غلاة المتأولين وبين غلاة أهل النص، أي بين غلاة الباطنية وبين غلاة الظاهرية".³⁷ ومن نماذج ذلك:

- **التعليل بقاعدة اليسر ورفع الحرج.** ومن أمثلة ذلك قوله حول الخلاف في أفضلية الصلاة بين استحباب الإطالة من عدمها والأحاديث الواردة في ذلك: " . . . فدلّ هذا الاختلاف على أن السلف فهموا على النبي صلى الله عليه وسلم: إباحة التطويل والتقصير في قراءة الفجر، وأما اليوم فالتخفيف أجمل؛ لأن الناس لم يعتادوا ذلك".³⁸

- **التعليل بقاعدة اعتبار المآل.** وهي من القواعد المقاصدية التي دافع ابن العربي عنها وعن إعمالها، وفي ذلك يقول: "وعول سائر العلماء على مسألة أصولية اختلف الناس - في زعمهم - فيها وهي متفق بين العلماء عليها، فافهموها وادخروها، وهي النظر بالمآل"³⁹ ومن أمثلة: كراهة صيام الأيام البيض. "فكره مالك أن يتعمد صيام الأيام الغر، وهي ثلاثة عشر وأربعة أشهر وخمسة عشر، على ما روي فيها، مخافة أن تجعل العامة صيامها واجباً".⁴⁰ ونفس الشيء قاله عن صيام الست من شوال، ومن أمثلة ذلك أيضاً: جعله الكفارة بحسب الحاجة وبما تؤول إليه وما تؤديه من منفعة، قال رحمه الله: "ولا خلاف في أن كفارة اليمين على التخيير؛ وإنما اختلفوا في الأفضل من خلالها، وعندني أنها تكون بحسب الحال؛ فإن علمت محتاجاً فالإطعام أفضل؛ لأنك إذا أعتقت لم ترفع حاجتهم وزدت محتاجاً حادي عشر إليهم، وكذلك الكسوة تليه، ولما علم الله [غلبة] الحاجة بدأ بالمهم المقدم".⁴¹

- **التعليل بقاعدة الضرورة.** ومن أمثلة ذلك: قوله عن استثناء عقد المساقات من عقود البيوع: "اعلموا وفقكم الله أن عقد المساقات مرفق في الشريعة، ورحمة من الله تعالى وهو أيضاً مستثنى من البيوعات

للضرورة والحاجة".⁴² ومن أمثلة ذلك أيضاً: قوله " في التهديد، هل هو إكراه أم لا؟ والصحيح أنه إكراه.. واختلف في الزنا، والصحيح أنه يجوز له الإقدام عليه، ولا حد عليه، خلافاً لابن الماجشون، فإنه ألزمه الحد؛ لأنه رأى أنها شهوة خلقية لا يتصور عليها إكراه، ولكنه غفل عن السبب في باعث الشهوة، وأنه باطل. وإنما وجب الحد على شهوة بعث عليها سبب اختياري، ففاس الشيء على ضده، فلم يحل بصواب من عنده".⁴³

هذه نماذج من أمثلة كثيرة ومتنوعة ومتعددة لإعمال أبي بكر ابن العربي للنظر المقاصدي، وتوظيف ذلك في تدبير الاختلاف المذهبي، فالحكم الذي بان وتحقيق مقصده وجب اعتماده والعمل به، بغض النظر عن مذهب فائله، مما يجعل المذهب مرناً وقابلاً للتنوع واستيعاب المختلفين والاختلاف.

خاتمة

استطاع علماء المالكية الإبقاء على الوحدة المذهبية والفكرية لمنطقة الغرب الإسلامي رغم ما عرفته هذه المنطقة من تقلبات سياسية واجتماعية، وتعدد في المشارب المذهبية والفكرية، ذلك أنهم وضعوا نصب أعينهم تدبير الاختلاف مع غيرهم وليس إلغاء الخلاف وجحد المخالفين حقهم، فحرروا مواضع خلافاتهم مع غيرهم، فبينوها وقعدوها، ثم اجتهدوا فيها ولم تتعصبوا لها، مع نظر إلى المقاصد وبعد ظواهر الألفاظ... فنجحوا بذلك في تدبير الخلاف مع المخالفين واستيعاب تنزعتهم وتعددتهم ضمن الوحدة الفكرية والمذهبية للمنطقة.

إذا كان ابن العربي أسهم في تدبير الخلاف المذهبي ونجح في ذلك في زمانه؛ فإن زماننا - بلا شك - أحوج إلى هذا النهج في مواجهة دعاوى الخروج عن الوحدة المذهبية للمنطقة وذلك بتدبير الخلاف المختلفين وإذابة الفوارق معهم، من خلال تحرير محل الخلاف في المستجدات الفقهية والفكرية المعاصرة، وفق رؤية اجتهادية، تأخذ بالمقاصد والمعاني ولا تجمد على الألفاظ والمباني، مع الاستفادة من جهود السابقين والبناء عليها والانطلاق منها. والله تعالى أعلى وأعلم وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العلمين.

التهميش:

¹ يرى بعض العلماء أن هناك فرقاً بين "الاختلاف" و"الخلاف"، فالاختلاف عندهم "هو أن يكون الطريق مختلفاً والمقصود واحداً، والخلاف هو أن يكون كلاهما مختلفاً، والاختلاف ما يستند إلى دليل والخلاف ما لا يستند إلى دليل، والاختلاف من آثار الرحمة... والخلاف من آثار البدعة... والخلاف هو ما وقع في محل لا يجوز الاجتهاد فيه" ("الكليات" أبو البقاء الكفوي. ص 61-62. مؤسسة الرسالة الطبعة الثانية 1419هـ 1998م).

في حين لم يفرق ابن منظور (ت714هـ) والفيومي (ت770هـ) - وغيرهما بين المصطلحين، فقال صاحب اللسان: "والخلاف المضادة"، تقول "خالفه مخالفة وخلافاً"، ورجل خالف وخالفته؛ أي يخالف، كثير الخلاف"، "وتخالفا الأمران واختلفا لم يتفقا. (لسان العرب". ابن منظور. خلف. ج15. ص1239. ط دار المعارف). وقال صاحب المصباح: "خالفت فلانا أخالفه مخالفة وخلافاً، وتخالف القوم واختلفوا: إذا ذهب كل واحد إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر، وهو ضد الاتفاق، والاسم الخلف بضم الخاء والخلاف". ("المصباح المنير" الفيومي. كتاب الخاء (خلف). ص69. مكتبة لبنان 1987م.). وهو ما سار عليه الفقهاء والأصوليين في قولهم "مراعاة الخلاف" ولذلك اخترت في هذا البحث مذهب الترادف بين المصطلحين، حيث أعبر ب"الاختلاف" أحياناً

وب"الخلافة" أحياناً أخرى.

- ² من مصادر ترجمة ابن العربي: "الصلة" ابن بشكوال ج 2 ص 590. "وفيات الأعيان" ابن خلكان ج 4 ص 296. "الديباج المذهب" ابن فرحون ص 281. "الفكر السامي" الحجوي ج 2 ص 221.
- ³ - العواصم من القواصم. ابن العربي، ص 8.
- ⁴ - انظر قائمة مؤلفاته وتنوعها في الميادين العلمية المختلفة، من كتاب: "مع القاضي أبو بكر بن العربي" لسعيد أعراب. وينظر أيضاً سير أعلام النبلاء: ج 20. ص 198.
- ⁵ - شجرة النور الزكية ج 1 ص 136 وينظر أيضاً مع القاضي أبي بكر بن العربي، ص 18.
- ⁶ ينظر: آراء أبي بكر بن العربي الكلامية. عمار الطالبي، ص: 29
- ⁷ الإمام الشاطبي. الموافقات. ص 818 ط دارالكتب العلمية. 2009م
- ⁸ نفسه
- ⁹ - أبو بكر بن العربي وجهوده في الدراسات الحديثة، المكي اقلانية ص 46.
- ¹⁰ - الديباج المذهب، ابن فرحون. ج 2 ص: 198.
- ¹¹ - الصلة. ابن بشكوال، ص. 459-460.
- ¹² - ينظر كتابه: "أحكام القرآن" وقد تتبع فيه المؤلف آيات الأحكام سورة سورة، لاستخراج الأحكام الفقهية مع الاستدلال لها أيضا بالأحاديث الصحيحة وما نقل عن الصحابة والتابعين..
- ¹³ - من خلال شرحين، أحدهما مختصر وهو "القبس في شرح موطأ مالك بن أنس" والثاني أكثر تفصيلاً وهو: "المسالك في شرح موطأ مالك". وكلاهما مطبوع ومتداول.
- ¹⁴ - عارضة الأحمدي بشرح صحيح الترمذي. و"العارضة" معناها القدرة على الكلام، و"الأحمدي" هو المشمر في الأمور، القاهر لها، الذي لا يشذ عليه منها شيء، وقد ألف ابن العربي هذا الكتاب إجابةً لرغبة طلبته الذين عرضوا عليه الرغبة الصادقة في صرف الهمة إلى شرح هذا الكتاب، "فصادفوا مني - كما يقول - تباعداً عن أمثال هذا، وفي علم علام الغيوب أني أحرص الناس على أن تكون أوقاتي مستغرقةً في باب العلم"، وبعد أن أحتوا عليه فأجاب طلبهم: "فخذوها عارضةً من أحمدي، علم كتاب الترمذي". وعن طريقة ابن العربي في العارضة يقول رحمه الله في المقدمة: "ونحن سنورد فيه - إن شاء الله تعالى - بحسب العارضة قولاً في الإسناد والرجال والغريب، وفتاً من النحو والتوحيد والأحكام والآداب، ونكتاً من الحكم وإشارات إلى المصالح". ينظر مقدمة العارضة، ص 2 - 5.
- ¹⁵ - الديباج المذهب لابن فرحون، ج 2 ص: 198.
- ¹⁶ - عن تأثر القاضي ابن العربي بأستاذه أبي حامد الغزالي، يقول عبد المجيد النجار: «فقد التقى بالغزالي في رحلته العلمية إلى المشرق، وتلمذ عليه ولازمه مدة، ودرس عليه بعض كتبه، وذكر هو نفسه ذلك إذ قال: ((قرأت عليه جملة من كتبه، وسمعت كتابه الذي سماه بالإحياء لعلوم الدين، ومن المؤكد أن يكون من بين تلك الكتب بعض كتب الغزالي المنطقية؛ ذلك لأننا نجد يتكلم فيها كلام من خبرها وعرف محتواها إذ يقول: (وأبدع الغزالي في استخراج الأدلة من القرآن على رسم الترتيب في الوزن الذي شرطوه على قوانين خمسة بديعة في كتاب سماه "القسطاس" ما شاء، وأخذ في معيار العلم عليهم طريق المنطق، فرتبته بالأمثلة الفقهية والكلامية، حتى محا فيه رسم الفلاسفة، ولم يترك لهم مثالا ولا ممثلاً، وأخرجه خالصاً من دسائسهم..))، ثم إن ابن العربي لما عاد إلى الأندلس من رحلته جلب معه كتباً للغزالي ومن بينها كتبه المنطقية "كمحك النظر" و"معيار العلم"». ينظر: فصول في الفكر الإسلامي. عبد المجيد النجار، ص: 120-121.
- ¹⁷ - الكتابان صدرتا عن دار الحديث الكنتانية بعناية الأستاذين أحمد عروبي وعبد الله التوراني في "الأمد" والتوراني في "المتوسط".
- ¹⁸ - مطبوع ومتداول.
- ¹⁹ - ليس القصد هنا ذكر جميع مؤلفات ابن العربي وإنما أتحدث عن الكتب التي استطعت قراءتها والاطلاع عليها.
- ²⁰ - صدر في ست مجلدات عن دار الحديث الكنتانية، بتحقيق: عبد الله التوراني.
- ²¹ - آراء أبي بكر بن العربي الكلامية. عمار الطالبي، ص: 158-159.
- ²² - الكتب الثلاثة الأخيرة مشهورة ومتداولة.
- ²³ - المسالك في شرح موطأ مالك. ج 1 ص 330.
- ²⁴ - بحث عبد الله غاني. مجلة دار الحديث. ص: 112-113
- ²⁵ - المسالك ج 1 ص 331.

26 - نفسه.

27 - ينظر كمثل على ذلك؛ المسالك في شرح موطأ مالك، ج 2 ص 139 و ص 177 و ص 231 و ص 252.

28 - تطور المذهب الأشعري . يوسف احنانه، ص:112.

29 - بحث عبد الله غاني.مجلة دار الحديث، 113-121

30 - المسالك في شرح موطأ مالك، ج 6 ص. 517.

31 - أحكام القرآن ج 1 ص.135.

32 - المسالك في شرح موطأ مالك، ج. 6. ص. 334.

33 - العواصم من القواصم (ص: 249).

34 - المسالك ج 5 ص 663

35 - أحكام القرآن لابن العربي ج 1 ص 29هـ.

36 - المحصول، ص. 132.

37 - كتاب العواصم من القواصم ص:95.

38 - نفسه، ج 2 ص 353.

39 - المسالك، ج 6 ص 203.

40 - نفسه، ج 4 ص 211.

41 - أحكام القرآن ابن العربي، ج 2 ص 157.

42 - المسالك، ج 6 ص 174.

43 - أحكام القرآن، ج 3 ص 160.

قائمة المصادر والمراجع:

- أبو بكر بن العربي وجهوده في الدراسات الحديثية (أطروحة لنيل دكتوراه الدولة .إعداد المكّي اقلاينة - إشراف د.فاروق حمادة سنة 1992-1993م.

- أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري، عناية: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م .

- آراء أبي بكر بن العربي الكلامية، عمار الطالبي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981م

- الأمد الأقصى في شرح أسماء الله الحسنى وصفاته العلى، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، عناية عبد الله التوراتي، وأحمد عروبي، دار الحديث الكتانية، و دار الأمان بالرباط، ط 1 1436هـ 2015م

- تطور المذهب الأشعري، يوسف احنانه، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، 2003م.

- الجامع لأحكام القرآن. أبو عبد الله القرطبي. ط I دار الفكر بيروت 1407 هـ. 1987م

- دخول الأشعرية إلى المغرب- عبد الله غاني-مجلة دار الحديث الحسنية، العدد: 9/1412هـ.
- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لإبراهيم بن فرحون. تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمد أبو النور. دار التراث للطبع والنشر، القاهرة. بدون
- سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، 1405 هـ 1985 م.
- سيراح المريدين، أبو بكر ابن العربي، تحقيق عبد الله التورائي، الطبعة الأولى: 2018م.
- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد مخلوف، علق عليه: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة: الأولى، 1424 هـ 2003 م.
- الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال، عناية: السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، الطبعة: الثانية، 1374 هـ 1955م.
- عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذي، أبو بكر بن العربي المالكي، دار الكتب العلمية من الطبعة المصرية القديمة، بدون.
- العواصم من القواصم. القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، تحقيق: الدكتور عمار طالبي، مكتبة دار التراث، مصر، بدون طبعة.
- فصول في الفكر الإسلامي بالمغرب عبد المجيد النجار، الطبعة الأولى دار الغرب الإسلامي 1992 م.
- الفكر السامي " الحجوي، دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان الطبعة: الأولى - 1416هـ1995م
- قانون التأويل، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري، تحقيق: محمد السليماني، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، الطبعة: الأولى، 1406 هـ 1986 م.
- الكليات. أبو البقاء الكفوي. مؤسسة الرسالة الطبعة الثانية1419هـ1998م.
- لسان العرب. ابن منظور. خلف. ط دار المعارف.
- المدرسة الظاهرية بالمغرب والأندلس. نشأتها أعلامها أصولها وأثرها. د توفيق العليزوري. دار ابن حزم، ط 1.

1427 هـ 2006 م

- المسالك في شرح موطأ مالك، أبو بكر بن العربي المعافري، تحقيق: محمد بن الحسين السليمانى - عائشة بنت الحسين السليمانى، الطبعة: 1، دار الغرب الإسلامي، 1428 هـ 2007 م
- المصباح المنير، الفيومي. مكتبة لبنان 1987 م.
- مع القاضي أبي بكر بن العربي. سعيد أعراب، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1407 هـ 1987 م.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ابن خلكان البرمكي، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى، 1900 م.